

قائمة بالمخاطر تمويل الارهاب وغسيل الأموال

مخاطر بناء على واقع عمل الجمعية	الاجراءات المتخذة
تحويل مبالغ مالية	كتابة معروض ، التأكد من الحساب والتأكد من أن العملية أتت من حساب غير مشبوهة وموافقة مجلس الإدارة أو اعتماد التحويل بعد ذلك على نفس الحساب ومن المهم وجود الايصال أو كشف حساب معتمد من البنك
محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته أو مصدر أمواله.	١- رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة ٢- تعبئة نموذج الاشتباه ٣- عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيه ٤- الرفع للإدارة بالنموذج وكافة المرفقات ٥- التواصل بسرية تامة مع الجهات المختصة.
إخفاء أو تمويه طبيعة الأموال	تبلغ الجهات المختصة فوراً عن أي عملية مشبوهة
طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة المحول إليها.	السرية التامة وعدم إفشاء أمر التبليغ للمشتبه به أو غيره.
رغبة العميل في مشاركة الجمعية في مشاريع استثمارية غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة في الجمعية.	تنفيذ دراسات جدوى للمشاريع المرشحة للاستثمار مع خطة الاستثمار والتأكد من الوضع القانوني للمستثمر.
عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه و دخله ونمط حياته و سلوكه.	سؤال المتبرع عن أصل المال ومصدره
علم الجمعية لتورط العميل في أنشطة غسل الأموال أو جرائم أو تمويل إرهاب ، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية أو ان الأموال أو الممتلكات ايراد من مصادر غير مشروعة أو انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور	إيقاف التعامل تمام مع العميل قائمة محدثة بالمخالفين المعلن عنهم رسميا من الجهات الرسمية والتنسيق مع الجهات الرسمية لدعم أسرة السجين المتورط بقضايا الارهاب أو غسل الأموال و ابلاغ الجهات الرسمية عن شبهة غسل الأموال.
طلب العميل دعم مستفيدين من نطاق جغرافي خارج نطاق نشاط الجمعية لم تتمكن الجمعية من دراسة حالته	يتم الاعتذار للعميل و الالتزام بالنطاق المعتمد جغرافيا للممارسة الجمعية لأنشطتها
دعم برامج خارج المملكة	يتم الاعتذار للعميل و الالتزام بالنطاق المعتمد جغرافيا للممارسة الجمعية لأنشطتها

اعتماد اللائحة :تم اعتماد هذه اللائحة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم (١) وتاريخ ١٤ يناير ٢٠٢٥م.

